الطبقات الكبري

أخبرنا المعلى بن أسد العمي حدثني وهيب عن أيوب عن بكر بن عبد ا□ قال أخذ رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم في البيعة على النساء أن لا يشققن جيبا ولا يدعين ويلا ولا يخمشن وجها ولا يقلن هجرا .

أخبرنا عبيد ا□ بن موسى أخبرنا عمرو بن أبي زائدة قال سمعت الشعبي يذكر أن النساء حين بايعين فقالت رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم تبايعن على أن لا تشركن با□ شيئا فقالت هند إنا لقائلوها ولا تسرقن قالت هند قد كنت أصيب من مال أبي سفيان قال أبو سفيان فما أصبت من مالي فهو حلال لك ولا تزنين قالت هند أنت قتلتهم .

أخبرنا عبد ا□ بن جعفر الرقي أخبرنا أبو المليح عن ميمون بن مهران أن نسوة أتين النبي ملى ا□ عليه وسلّم فيهن هند ابنة عتبة بن ربيعة وهي أم معاوية يبايعنه فلما أن قال ولا تشركن با□ شيئا ولا تسرقن قالت هند يا رسول ا□ إن أبا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج أن أصيب من طعمة من غير إذنه قال رخص لها رسول ا□ صلى ا□ وعليه وسلم في الرطب ولم يرخص لها في اليابس قال ولا تزنين قالت وهل تزني الحرة قال ولا تقتلن أولادكن قالت هل تركت لنا ولدا إلا قتلته يوم بدر قال ولا يعصينك في معروف قال ميمون ولم يجعل ا□ لنبيه عليهن إلا في المعروف والمعروف طاعة ا□ تعالى .

أخبرنا يعلى ومحمد ابنا عبيد ا□ الشباني قالا حدثنا محمد بن إسحاق عن رجل من الأنصار عن أمة سلمى بنت قيس قالت أتيت النبي صلى ا□ عليه وسلّم أبايعه في نسوة من الأنصار وكان مما أخذ علينا أن لا تغششن أزواجكن قالت فلما انصرفنا قلنا وا□ لو رجعنا إلى رسول ا□ فسألناه ما غش أزواجنا فرجعنا فسألناه فقال أن تحابين أو تهادين